

## 212227 - ما معنى حديث : ( دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ ) ؟

### السؤال

أرجو شرح الحديث : ( دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ ) .

### الإجابة المفصلة

هذا الحديث أخرجه الترمذي (2442) ، وأحمد (1630) ، وابن حبان (722) عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : " حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طَمَأْنِيَةٌ ، وَإِنَّ الكَذِبَ رِيْبَةٌ ) ، وقد صححه الشيخ الألباني رحمه الله .  
، ورواه النسائي (5615) من غير زيادة ( فإن الصدق طمأنينة .... ) .

قال المناوي رحمه الله : " (

دع ما يريبك ) أي : اترك ما تشك في كونه حسناً أو قبيحاً ، أو حلالاً أو حراماً ، ( إلى ما لا يريبك ) أي : واعدل إلى ما لا شك فيه ، يعني ما تيقنت حسنه وحلّه ، ( فإن الصدق طمأنينة ) أي : يطمئن إليه القلب ويسكن ، ( وإن الكذب ريبة ) أي : يقلق القلب ويضطرب ، وقال الطيبي : جاء هذا القول ممهداً لما تقدمه من الكلام ، ومعناه : إذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء ، فاتركه ، فإن نفس المؤمن تطمئن إلى الصدق ، وترتاب من الكذب ، فارتيابك من الشيء منبئ عن كونه مظنة للباطل ، فاحذره ، وطمأنينتك للشيء مشعر بحقيقته ، فتمسك به " انتهى من " فيض القدير " (3/529) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه

الله : " وهذا الحديث من جوامع الكلم ، وما أجوده وأنفعه للعبد إذا سار عليه ، فالعبد يرد عليه شكوك في أشياء كثيرة ، فنقول : دع الشك إلى ما لا شك فيه ، حتى تستريح وتسلم ، فكل شيء يلحقك به شك وقلق وريب : اتركه إلى أمر لا يلحقك به ريب ، وهذا ما لم يصل إلى حد الوسواس ، فإن وصل إلى حد الوسواس فلا تلتفت له . وهذا يكون في العبادات ، ويكون في المعاملات ، ويكون في النكاح ، ويكون في كل أبواب العلم .

ومثال ذلك في العبادات : رجل انتقض وضوؤه ، ثم صلى ، وشك هل توضعاً بعد نقض الوضوء أم لم يتوضعاً ؟ فوقع في الشك ، فإن توضعاً فالصلاة صحيحة ، وإن لم يتوضعاً فالصلاة

باطلة ، وبقي في قلق ؛ فنقول : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، فالريب هنا صحة الصلاة ، وعدم الريب أن تتوضأ وتصلي .

وعكس المثال السابق : رجل توضأ ثم صلى وشك هل انتقض وضوؤه أم لا ؟ فنقول : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، عندك شيء متيقن وهو الوضوء ، ثم شككت هل طرأ على هذا الوضوء حدث أم لا ؟ فالذي يُترك هو الشك : هل حصل حدث أو لا ؟ وأرح نفسك ، واترك الشك .. " انتهى من " شرح الأربعين النووية " (ص/155) .

وهذا الحديث أصل في باب

الورع ، والحث على ترك المشتبهات ، كما أنه أصل في باب الأخذ باليقين وترك المشكوك فيه .

قال الحافظ ابن رجب رحمه

الله :

" وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ يَرْجِعُ إِلَى الْوُقُوفِ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ

وَأَثْقَانِهَا ، فَإِنَّ الْحَالَ الْمَحْضَ لَا يَحْضُلُ لِمُؤْمِنٍ فِي

قَلْبِهِ مِنْهُ رَيْبٌ - وَالرَّيْبُ : بِمَعْنَى الْقَلْقِ وَالِإِضْطِرَابِ -

بَلْ تَسْكُنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ ، وَيَطْمَئِنُّ بِهِ الْقَلْبُ ، وَأَمَّا

الْمُشْتَبِهَاتُ فَيَحْضُلُ بِهَا لِلْقُلُوبِ الْقَلْقُ وَالِإِضْطِرَابُ

الْمُوجِبُ لِلشَّكِّ " . انتهى من " جامع العلوم والحكم " (1/280) .

والله أعلم .